



مجلة ستاردوم

لدراسات الإسلامية والشرعية

— مجلة علمية محكمة للدراسات الإسلامية و الشرعية —
تصدر بشكل نصف سنوي عن أكاديمية ستاردوم
العدد الثاني - لعام 2023م
رقم الإيداع الدولي : ISSN 2980-3810



نظام الجهاد لمقصد بناء الأوطان . التنمية . دراسة فقهية .

**System of Jihad for the Sake of Country Building –
development – a doctrinal study**

د. أحمد صالح علي بافضل

جامعة القرآن والعلوم الإسلامية . اليمن .

ملخص الدراسة:

تناولت الدراسة الفقهية متعلقات نظام الجهاد . باعتباره عملاً حكومياً" في بناء الأوطان. واستخدم الباحث المنهج الوصفي الاستنتاجي. وهدفت الدراسة إلى كتابة مفردات نظام الجهاد في بناء الأوطان، ولفت انتباه النخب والحكومات إلى وجود نظام ناجح، يمكن الاستفادة منه في أنظمة الدولة، وأجهزتها العسكرية. وقد توصلت الدراسة إلى نتائج منها: هناك نظام متكامل للجهاد راقٍ ومفيد، ويمكن لمريد الخير لبلده ودولته أن يجعل هذا النظام المنهج الرئيس في سير المجال العسكري، وقد طبق النظام وأتى ثماره. وخرجت الدراسة بعدد من التوصيات منها: على الدول الإسلامية أن تقرر نظام الجهاد باعتباره منهجاً عاماً لسير البلد العسكري، وعلى النخب العلمية والسياسية والعسكرية أن تلتفت إلى هذا الطريق الراشد لتستلهم منه برامجها ومقترحاتها وتنظيراتها وسيرها.

الكلمات المفتاحية: الجهاد، نظام الجهاد، مقاصد الجهاد، بناء الأوطان، التنمية.

Study summary

The religious study dealt with the issues of the jihad system as a government work in building the homelands. The researcher used the deductive descriptive approach. The study aimed to write the vocabulary of the purposes of the jihad system in building the homelands, He drew the attention of the people and the governments to the existence of a development system, It can be used in state systems, And its military equipment. The study reached results, including: There is an integrated system of jihad, sophisticated and useful, Anyone who wants good for his country and country can make this system the main approach in the functioning of the military regime. This system has been implemented and has succeeded. The study came out with a number of recommendations, including Islamic countries must decide that the jihad system as a general approach to the country's military functioning, Scientific, political and military leaders must pay attention to this correct path in order to take inspiration from its programs, proposals, theories and progress.

Key words: Jihad, the jihad system, the purposes of jihad, building the homelands .and development

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله المشرع لعباده ما يصلحهم، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين.

وبعد فإن من سنن الله في الكون وجود تدافع بين البشر، فلا بد من وجود مواجه للخير والصلاح والرشد، ومن ثم فقد شرع الله الجهاد إقامة للعدل والخير والصلاح، وباب الجهاد فقهيًا لا زال يحتاج تناولات ومراجعات وإضافات نوعية، تحاول مقارنته مع واقع الدولة الحديثة.

فجاءت هذه الدراسة عليها تُذكر بما ينفع، أو تضيف ما يفيد في هذا الباب، ونقصد بالجهاد . في بحثنا . خصوص القتال، فيما كان من عمل الدولة.

موضوع البحث:

دراسة فقهية تحاول كتابة متعلقات نظام الجهاد باعتباره عملاً حكومياً في بناء الأوطان.

أهداف البحث:

1. كتابة مفردات متعلقات نظام الجهاد في بناء الأوطان.
2. لفت انتباه النخب والحكومات إلى وجود نظام ناجع، يمكن الاستفادة منه في أنظمة الدولة، وأجهزتها العسكرية.

حدود البحث:

1. الفقه الإسلامي وأدلته.
2. كتاب الجهاد فيما هو خاص بالدولة.
3. الفكر التنموي.

مشكلة البحث:

الجهاد ذروة سنام الإسلام، فما الذي يمكن تحديده مما يتعلق بمقاصده في بناء الأوطان من مقاصد. وتجب الدراسة على عدد من الأسئلة؛ منها:

1. ما هي مقاصد الشريعة الخاصة بتشريع نظام الجهاد لبناء الأوطان.
2. ما هي الأنظار والآراء الفقهية الملائمة النافعة في عنصر الجهاد لبناء الأوطان.

منهج البحث:

منهج البحث الوصفي الاستنتاجي.

خطة البحث:

تشتمل على مقدمة، وتمهيد، ومبحثين وخاتمة.

المقدمة

التمهيد: مفاهيم الدراسة ونبذة عن أحكام الجهاد:

أولاً: مفاهيم الدراسة:

النظام، الجهاد، التنمية.

ثانياً: نبذة عن الجهاد وأحكامه.

المبحث الأول: المعالم العامة لنظام الجهاد.

المبحث الثاني: أعمال وإجراءات في نظام الجهاد: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أعمال ما قبل القتال.

المطلب الثاني: نظام الجهاد في أثناء القتال وبعده.

الخاتمة.

التمهيد: مفاهيم الدراسة ونبذة عن أحكام الجهاد:

المطلب الأول: مفاهيم البحث:

نتناول: النظام، والجهاد، والتنمية.

1. النظام:

(النظام) الخيط ينظم فيه اللؤلؤ وغيره والترتيب والاتساق ويقال نظام الأمر قوامه وعماده (1)

والمراد هنا بالنظام (مجموعة عناصر تشكل مجموعها كلاً واحداً مع بعضها البعض) (2).

2. الجهاد: نضعه في نقطة التمهيد الثانية، لتسلسله مع النبذة عنه.

3. التنمية:

التنمية في اللغة ترجع إلى معنى التكاثر والزيادة⁽³⁾، وأما في الاصطلاح فقد كثرت تعريفاتها، ومن أوضحها تعريف منظمة الإيسيسكو حين قالت: (تعني "تنمية"، بكل بساطة، التمكن من الوصول باستمرار إلى مستوى عيش جيد من الناحيتين المادية، والمعنوية)⁽⁴⁾.

فالتنمية هي بناء الوطن على أسس سليمة في كل مجالات الحياة فيه، العمرانية، والاقتصادية، والاجتماعية، والسياسية، والبيئية، والتعليمية، والصحية وغيرها.

المطلب الثاني: تعريف عام بالجهاد في سبيل الله:

نتناول في هذه النبذة التعريفية العامة عن الجهاد: تعريف، وعناصره، ومصادر تمويله، ومقاصد الجهاد، وإنما قلنا نبذة تعريفية عامة ولم نحدد بدقة لأنه ليس من غرض الدراسة تبين معنى الجهاد وماهيته وأحكامه، وإن كان لا بد من ذكر كل ذلك ولو جزء منه، بل غرض الدراسة بيان نظام الجهاد لمقصد بناء الأوطان.

(1) مصطفى: إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط (2/ 933)، مادة نظم، القاهرة: دار الدعوة.

(2) مقال " نظام (علوم)" بموقع ويكيبيديا، على هذا الرابط

[https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85_\(%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85\)](https://ar.wikipedia.org/wiki/%D9%86%D8%B8%D8%A7%D9%85_(%D8%B9%D9%84%D9%88%D9%85))

(3) الجوهري: إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (6/ 2515-2516) مادة نما، بيروت: دار العلم للملايين، 1407 هـ - 1987م.

(4) دراسة عن التنمية المستدامة من منظور القيم الإسلامية وخصوصيات العالم الإسلامي، إعداد: المنظمة الإسلامية للتربية و العلوم و الثقافة . الإيسيسكو، متاح على هذا الرابط <http://iefpedia.com/arab/?p=5006>.

1. تعريف الجهاد:

ترجع كلمة الجهاد في اللغة إلى الطاقة، ويقال جهد الرجل في كذا، إذا جد فيه وبالع، وجاهد في سبيل الله مجاهدة وجهادا⁽¹⁾. ومصطلح الجهاد من الناحية الشرعية يستوعب كثيرا من الأعمال وليس فقط الأعمال القتالية، بل حتى الأعمال الكلامية داخلة فيه أيضا، قال تعالى . عن القرآن . {وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا} (2)، ولكننا في دراستنا هذه نعني بكلمة الجهاد بأنه القتال الذي تقوم به الدولة وكل متعلقات ذلك.

فالجهاد هو مسمى النشاط العسكري الخارجي للدولة ومستلزماته ومتعلقاته، ومن هنا فالنشاطات العسكرية الخارجية للدولة ومستلزماتها كالأعداد والإمداد ومتعلقاتها. يُطلق عليها الجهاد، قتال غير المسلمين خارج الدولة.

وعلى هذا المعنى درجت تعاريف الفقهاء ومن ذلك:

- (الجهاد هو القتال في سبيل الله) (3).
 - قال الكاساني في بدائع الصنائع : (وفي عرف الشرع يستعمل في بذل الوسع والطاقة بالقتال في سبيل الله - عز وجل - بالنفس والمال واللسان، أو غير ذلك، أو المبالغة في ذلك)⁽⁴⁾.
 - 4. وعرفه الحافظ ابن حجر بأنه: (بذل الجهد في قتال الكفار) (5).
 - 5. وفي منح الجليل عرفه بكونه: (قتال مسلم كافرا غير ذي عهد لإعلاء كلمة الله تعالى أو حضوره له أو دخوله أرضه له) (6).
- ومن تعريفاته المعاصرة كون (الجهاد أو الجهاد في سبيل الله هو مصطلح إسلامي يعني جميع الأفعال أو الأقوال التي تتم لنشر الإسلام، أو لصدِّ عدوِّ يستهدف المسلمين، أو لتحرير أرضٍ مسلمة، أو لمساعدة مسلمٍ ما والمسلمين عامة.) (7).

(1) الجوهرى: إسماعيل بن حماد، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية (2/ 460)، بيروت: دار العلم للملايين، 1407 هـ - 1987م.

(2) (الفرقان: 52).

(3) الشاطري: أحمد بن عمر، الياقوت النفيس ص 196، ط ، جدة: دار المعرفة، 1409 هـ . 1989م.

(4) الكاساني: علاء الدين أبو بكر، ينظر: بدائع الصنائع (7/ 97)، ط 2، بيروت: دار الكتب العلمية، 1406 هـ - 1986م.

(5) العسقلاني: أحمد بن علي ابن حجر، فتح الباري (6/ 3)، بيروت: دار المعرفة، 1379 هـ.

(6) عlish: محمد بن أحمد، منح الجليل شرح مختصر خليل (3/ 135) بيروت: دار الفكر، 1409 هـ/1989م.

(7) يُنظر على هذا الرابط: <https://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%AC%D9%87%D8%A7%D8%AF>.

ولا بد من القول بأن الجهاد لا يعني فقط مباشرة القتال، فحسب بل يعني كل متعلقاته في المباشرة وأسبابها ابتداء من التشريع والإعداد، والردع والمباشرة الفعلية، وكل مستلزماتها من استخبارات وأعمال جزئية. فالخلاصة أن الجهاد بهذا المعنى الخاص هو قتال غير المسلمين من قبل الدولة.

2. أين يتمثل نظام الجهاد:

نظام الجهاد هو المسائل والمعارف والأحكام والتوجيهات التي وردت في مصادر التشريع الكتاب والسنة وفروعها من الأدلة، وما استنبطه العلماء من هذه الأدلة، وما قرره الفقهاء في كتبهم حول كل هذا القضايا المتعلقة بالحرب والقتال.

ونحتاج عند تنزيل الأحكام والنصوص الجزئية إلى بعض الاعتبارات العامة؛ ومنها: الموازنات بين المصالح والمفاسد، وفقه المقاصد، النظر إلى الكليات العامة للشريعة، والنظر للمآلات، وسيرورة آثار الأحكام في وقائعها(1).

والواقع أن الفقهاء لا يخرجون عن ذلك في تنزيلهم للأحكام إذ معلوم أن أي خروج مثلا في فتوى الوقائع عن مراعاة المصلحة والمفسدة جلبا ودرءا فلن تصادف الفتوى الصواب، فلذا ترى العلامة ابن حجر الهيتمي يصرح بأنه: (وفي الحقيقة لم يختص بها . أي مالك بالمصالح المرسلة . بل الجميع قائلون بها غير أنه قال بها أكثر منهم) (2).

3. مقصد الجهاد هو المعيار الرئيس لسلامته شرعياً:

ف) مهما تنوع الجهاد واختلفت أساليبه، فإن مصدر قدسيته إنما يتمثل في كونه سبيلاً للوصول إلى الحق، ولإيصال الآخرين إليه، وهذا يساوي كونه بعيدا عن الباطل أو لإبعاد الآخرين عنه (3).

4. عناصره:

✓ القتال الفعلي: وهو مباشرة القتال

✓ التأطير وإعداد مستلزمات القتال:

(1) ينظر: القرضاوي: يوسف، دراسة مقارنة لأحكامه وفلسفته في ضوء القرآن والسنة (61/1)، ط 1، القاهرة: مكتبة وهبة، 1430 هـ . 2009م.

(2) من كتابه: الفتح المبين بشرح الأربعين ص 519، ط1، جدة: دار المنهاج، 1428 هـ . 2008م.

(3) البوطي: محمد سعيد رمضان، الجهاد في الإسلام . كيف نفهمه، وكيف نمارسه . ص 27، ط 2، دمشق: دار الفكر، 1415 هـ . 1995م.

قال الشريبي: (ويحصل فرض الكفاية بأن يشحن الإمام الثغور بمكافئين للكفار مع إحكام الحصون والخنادق وتقليد الأمراء، أو بأن يدخل الإمام أو نائبه دار الكفر بالجيوش لقتالهم، ووجوب الجهاد وجوب الوسائل لا المقاصد، إذا المقصود بالقتال إنما هو الهداية وما سواها من الشهادة، وأما قتل الكفار فليس بمقصود حتى لو أمكن الهداية بإقامة الدليل بغير جهاد كان أولى من الجهاد، وما ذكره المصنف محله في الغزو. وأما حراسة حصون المسلمين فمتعينة فورا)⁽¹⁾.

ومنه القيام بالحرب، والإعداد، وتأطيره مثل تقليد الأمراء، ومنه الوزارة.

5. الجهاد . من حيث الأصل . موكول إلى الحاكم والدولة:

قال ابن قدامة: (وأمر الجهاد موكول إلى الإمام واجتهاده)⁽²⁾.

وقال الشريبي: (ويحصل فرض الكفاية بأن يشحن الإمام الثغور بمكافئين للكفار مع إحكام الحصون والخنادق وتقليد الأمراء، أو بأن يدخل الإمام أو نائبه دار الكفر بالجيوش لقتالهم)⁽³⁾.

6. مصادر تمويله: متعددة منها⁽⁴⁾:

7. أموال الدولة العامة.

8. الفياء.

9. الزكاة.

10. الناس الأفراد في حالة عدم القدرة مع وجود ضرورة التجهيز العسكري.

7. مقاصد الجهاد:

ومن أهمها الهداية، قال في مغني المحتاج: (ووجوب الجهاد وجوب الوسائل لا المقاصد، إذا المقصود بالقتال إنما هو الهداية وما سواها من الشهادة، وأما قتل الكفار فليس بمقصود حتى لو أمكن الهداية بإقامة الدليل بغير جهاد كان أولى من الجهاد)⁽⁵⁾.

(1) الشريبي: محمد بن أحمد، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (6 / 98)، ط 1، بيروت: دار الكتب العلمية، 1415هـ - 1994م.

(2) ابن قدامة: عبد الله بن أحمد، المغني (9 / 202)، مكتبة القاهرة، 1388 هـ - 1968م.

(3) الشريبي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (6 / 9).

(4) سيأتي بيانها في المبحث الأول.

(5) الشريبي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (6 / 9).

ومن مقاصده إعزاز الدين⁽¹⁾، يقول ابن عبد السلام مجملاً لمقاصد الجهاد: (الضرب الثاني: من فوائد الجهاد درؤه لمفاسد عاجلة وآجلة، أما الآجلة فلأنه سبب لغفران الذنوب، والغفران دافع لمفاسد العقاب.

وأما العاجلة فإنه يدرأ الكفر من صدور الكافرين إن قتلوا أو أسلموا خوفاً من القتل، وكذلك يدرأ استيلاء الكفار على قتل المسلمين وأخذ أموالهم وإرقاق حرمهم وأطفالهم، وانتهاك حرمة الدين)⁽²⁾.

ومن مقاصده بالطبع حفظ بيضة الإسلام⁽³⁾، وأرضه.

المبحث الأول: المعالم العامة لنظام الجهاد:

نظام الجهاد نظام ناجع فيه من الصفات والمميزات ما يبوؤه لأن يتخذ برنامجاً أو منهجاً يقرر في الدول وذلك في الآتي:

أولاً: هو نظام متكامل نافع في المجال العسكري الدفاعي للبلد:

فالجهاد يمثل مجالاً ضرورياً لبناء الأوطان، وذلك هو المجال العسكري، كما أنه لا تنمية بغير حماية وقوة، فالجهاد يحقق الفاعلية في كل المتطلبات العسكرية في مجال الردع والعمليات الاستباقية أو العمليات الضرورية ونحوها لتحقيق الخير والعدل والسلام في العالم.

فالناظر للجهاد يجد نظاماً متكاملًا بعناصره؛ ففيه الاستعداد المسبق وفيه المباشرة الفعلية كما أن فيه المعالجات الحكيمة بعدما تضع الحرب أوزارها، ولا يقتصر تكليفه على الحكومة، بل إن فيه قوعد إلزامية بمساندة الأفراد والشعب، كما أن فيه تهيئة الموارد البشرية، والموارد الصناعية والتقنية.

وفيه شحذ للتعبة الشعبية، كما أن فيه إمكانية التكليف لأناس محددين، وفيه تحديد موارد مالية عديدة، وغير ذلك.

(1) ابن عبد السلام: عز الدين عبد العزيز السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام ص 125، بيروت: دار الكتب العلمية، 1414 هـ - 1991 م.

(2) ابن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام ص 55.

(3) جاء في المخصص: (بيضة الإسلام - جماعتهم) ابن سيدة: علي بن إسماعيل المرسي، المخصص (1/ 316)، ط 1، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1417 هـ 1996 م.

ثانياً: الجهاد نظام عسكري يُعطي أقصى القوة:

1. ففيه الإعداد بأقصى ما يمكن إعداده وفعله:

قال تعالى: (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم)⁽¹⁾.

يقول القرطبي : (قوله تعالى: " وأعدوا لهم " أمر الله سبحانه المؤمنين بإعداد القوة للأعداء)⁽²⁾.

ومن خلال سير العسكرية الإسلامية في عهد النبوة والخلافة الراشدة فقد (ارتفعت الكفاءة القتالية لجيش المسلمين في مجال الرماية والتسليح والتركيب التنظيمي والقوة الضاربة حتى أصبحت تضارع كفاءة جيوش الدول العظمى المعاصرة لها وهي: فارس وبيزنطة)⁽³⁾.

2. ثم الإعداد بالمكافي:

قال تعالى: (لِمَنْ عَتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا عَتَدَىٰ عَلَيْكُمْ)⁽⁴⁾، وهذا يقتضي أن تُعد له ما يمكننا من رد الاعتداء بمثله.

3. ثم الردع بما ينفع لرد المعتدي:

والفقه يسمح للردع حتى بالاستفادة من السلاح النووي⁽⁵⁾، ومن تقرير المعاصرين: (الأسلحة النووية والبيولوجية التي تدمر كل شيء الدين يحرم استخدامها وليس امتلاكها لأن امتلاكها للردع)⁽⁶⁾.

وبالتالي يوفر هذا النظام الحماية التامة الكافية للتنمية خصوصاً للبلاد عموماً.

وللتدليل على فاعلية الجهاد وصلاحيته ومواكبته من حيث النظام العام نورد الآتي:، طبق هذا النظام بحذافيره أيام النبوة، والخلافة الراشدة، وفترات بعدها فأتى ثماره، وتحققت للبلاد والأمة، بل والإنسانية خيراته وفيوضاته⁽⁷⁾.

(1) (التوبة : 60) .

(2) القرطبي: محمد بن أحمد، الجامع لأحكام القرآن (8 / 35)، ط2، القاهرة: دار الكتب المصرية، 1384هـ - 1964م.

(3) محفوظ: اللواء الركن، العسكرية الإسلامية ونهضتنا الحضارية ص 13.

(4) (البقرة: 194) .

(5) لبيان حكم الأسلحة النووية يُنظر: بأفضل: أحمد صالح علي، أحكام التصنيع في الفقه الإسلامي ص 106 . 128، ط 1، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1436هـ . 2015م.

(6) من كلام الدكتور يوسف القرضاوي . رحمه الله ، فضائية الجزيرة، برنامج الشريعة والحياة، مساء الأحد 20 صفر 1430 هـ.

(7) يُنظر للتفصيل والاستدلال على ذلك: محفوظ: اللواء الركن محمد جمال الدين، العسكرية الإسلامية ونهضتنا الحضارية ص 11-16.

ثالثاً: في نظام الجهاد بعد حياتي وهو الإعمار:

الناظر في التوجيهات الإسلامية الملتزم بها بالطبع القائم بالجهاد ومن ثمّ فهي جزء من أدبياته التي يمشي عليها، يجد تصريحاً بالسير نحو الإعمار، والحرص على الامتناع عن هدم وإتلاف ديار الأعداء قال تعالى: ﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾⁽¹⁾، فقد استدل بالآية على النهي عن إتلاف ديار الأعداء⁽²⁾.

وبالطبع إلا عن الضرورة ويقدرها ولي الأمر ومتولي الحرب⁽³⁾.

ومن وصايا الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه لأحد قادة الجيش المرسل: (ولا تخربوا عمراننا، ولا تقطعوا شجرة إلا لنفع، ولا تعقرن بهيمة إلا لنفع، ولا تحرقن نخلا، ولا تغرقنه) (4).

ولذا فبحسب قواعد نظام الجهاد لا يجوز وجود الأسلحة النووية، فضلا عن استخدامها، غير أن مصلحة وجود السلاح النووي ونحوه إذا أضحت ضرورية لمثل التوازن، والردع فتجوز وهي حالة ضرورة تقدر بقدرها ويُعمل على تجنبها قدر الإمكان؛ فقد قرر عدد من المعاصرين جواز الاستفادة من السلاح النووي وبغض النظر عن درجة الاستفادة؛ يقول الشيخ يوسف القرضاوي ومن كلامه: (الأسلحة النووية والبيولوجية التي تدمر كل شيء الدين يحرم استخدامها وليس امتلاكها لأن امتلاكها للردع) (5).

وممن نص عليه أيضاً الشيخ تقي الدين النبهاني إذ يقول: (إن الأسلحة النووية يجوز للمسلمين أن يستعملوها في حربهم مع العدو ، ولو كان ذلك قبل أن يستعملها العدو معهم ، لأن الدول كلها تبيح استعمال الأسلحة النووية في الحرب ، فيجوز استعمالها ؛ مع أن الأسلحة النووية يحرم استعمالها ، لأنها تُهلك البشر ، والجهاد هو إحياء البشر بالإسلام ، لا لإفناء الإنسانية) (6).

وبالجملة فالقيام بالجهاد أو القتال يرتبط بالتوازن مع متطلبات الحياة، ومن ذلك مراعاة وضع الوالدين واحتياجاتهما.

(1) (البقرة: 205) .

(2) السرخسي: محمد ابن أبي سهل، المبسوط (10 / 52)، بيروت: دار المعرفة، 1414هـ-1993م.

(3) وقد أرجع التقدير إلى أمير الجيش: ابن عاشور: محمد الطاهر، التحرير والتنوير (2 / 254)، تونس: الدار التونسية، 1983 هـ.

(4) رواه البيهقي: أحمد بن الحسين، السنن الكبرى (9 / 153)، كتاب السير: باب ترك قتل من لا قتال فيه من الرهبان والكبير وغيرهما، ط 3، بيروت: دار الكتب العلمية، 1424 هـ - 2003م.

(5) القرضاوي: يوسف، فضائية الجزيرة، برنامج الشريعة والحياة، مساء الأحد 20 صفر 1430 هـ.

(6) النبهاني، الشخصية الإسلامية (3 / 168) عنه هيكل: محمد خير، الجهاد والقتال في السياسة الشرعية ص 1354، ط2، بيروت: دار البيارق، 1417 هـ . 1996م.

فمن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، يقول: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحي والداك؟»، قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد»⁽¹⁾.

فلذا قرر الفقهاء أنه: (ويحرم جهاد إلا بإذن أبويه ..)⁽²⁾.

ومنه عدم طلب الجهاد من الجميع، حيث يحتاج المسلمون لأناس خاصين؛ قال تعالى ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾⁽³⁾.

وما أحسن قول ابن عبد السلام في مقابلة الجهاد الذي هو قتل، فضاة مع المرجو من نتيجته المغايرة، قال رحمه الله: (فإن قيل: الجهاد إفساد، وتقويت النفوس والأطراف والأموال، وهو مع ذلك قرينة إلى الله؟ قلنا: لا يتقرب به من جهة كونه إفسادا، وإنما يتقرب من جهة كونه وسيلة إلى درء المفاسد وجلب الصلاح، كما أن قطع اليد المتأكلة وسيلة إلى حفظ الأرواح، وليس مقصودا من جهة كونه إفسادا لليد)⁽⁴⁾.

رابعاً: الجهاد وسيلة للسلام:

ابتداء الجهاد قتل وجرح ومن ثم لا ترتضيه النفوس السليمة، وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن لقاء العدو⁽⁵⁾، ووصفه المولى . جل وعلا . بأنه كره لكم قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾⁽⁶⁾. وفي أثناء المعركة لو وجد سبيل نافع إلى السلم فيتم سلوكه، قال تعالى ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾⁽⁷⁾.

(1) متفق عليه: البخاري: محمد بن إسماعيل، الجامع الصحيح (4 / 59)، كتاب الجهاد والسير: باب الجهاد بإذن الأبوين، رقم (3004)، دار طوق النجاة، ط 1، 1422 هـ. ومسلم: مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيح مسلم (4 / 1975)، كتاب البر والصلة والآداب: باب بر الوالدين وأنها أحق به، رقم (2549)، بيروت: دار إحياء التراث العربي. اكتب رقم الحديث

(2) النووي: يحيى بن شرف، منهاج الطالبين وعمدة المفتين في الفقه ص 307، ط1، دار الفكر، 1425 هـ. 2005م.

(3) (التوبة: 122).

(4) ابن عبد السلام، قواعد الأحكام في مصالح الأنام ص 132.

(5) متفق عليه؛ البخاري، الجامع (4 / 51)، كتاب الجهاد والسير: باب: كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس، رقم (2966). ومسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيح مسلم (3 / 1362)، كتاب الجهاد والسير: باب كراهة تمنى لقاء العدو، والأمر بالصبر عند اللقاء، رقم (1741).

(6) (البقرة: 216).

(7) (الأنفال: 61).

يقول الزحيلي: (فالجهاد وإن بقي على الفرضية، فإنه أداة عاقلة في يد المسلم) (1).

ولذا أنب النبي . صلى الله عليه وسلم اثنين من أصحابه لتجاوزهم في أعمال الحرب منهم أسامة بن زيد حب النبي صلى الله عليه وسلم، فقد قال . رضي الله عنه . (بعثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحرقة، فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشينا، قال: لا إله إلا الله فكف الأنصاري فطعنته برمحي حتى قتلت، فلما قدمنا بلغ النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: «يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله» قلت: كان متعوذاً، فما زال يكررها، حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم) (2).

وقرر الدكتور علي الصوا في دراسة أن (الباحث يرى أن الجهاد في الإسلام بمعناه الشامل ومعناه الخاص وسيلة لتحقيق العدل وإقامة السلام.) (3).

فمهما قلنا عن الجهاد بأنه حرب وبالتالي لكل حرب أوزارها فإن مؤداه إلى الخير، ومن ثم فالجهاد يقرب من مفهوم الحرب العادلة، وتعني الحرب العادلة: (البحث عن مجموعة من الأسباب العادلة والمشروعة لإعلان حرب ما) (4).

فإذا نظرنا إلى الحرب التي تنطلق من نظام الجهاد بكل عناصره فإنه (يتحدد مفهوم الحرب العادلة انطلاقاً من الأسباب والموضوع والوسائل والأهداف والأطراف وطبيعة الحرب وما قبل الحرب وأثناء الحرب وما بعد الحرب.) (5).

(1) الزحيلي: وهبة، آثار الحرب ص 97، ط 4، دمشق: دار الفكر، 1412 هـ . 1992م.

(2) متفق عليه: البخاري، الجامع الصحيح (5/ 144)، كتاب المغازي: باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى الحرقات من جهينة، رقم (4269). ومسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (1/ 97)، كتاب الإيمان: باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا الله، رقم (159).

(3) الصوا: محمد علي، أثر الجهاد في تحقيق السلام (نظرة مقاصدية)، 02/11/2017 يُنظر: على الرابط

<http://www.cilecenter.org/ar/resources/articles-essays/athr-aljhad-fy-thqyq-alslam-nzrt-mqasdyt-bqlm-alshykh-alastadh-aldktwr-ly>

(4) نظرية الحرب العادلة، الموسوعة السياسية، 2022-03-07

[https://political-](https://political-encyclopedia.org/dictionary/%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%84%D8%A9)

<encyclopedia.org/dictionary/%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%84%D8%A9>

(5) نظرية الحرب العادلة، الموسوعة السياسية، 2022-03-07

وبالنظر لماهية نظام الجهاد نجد أنه متوافق بل أرقى مما حدده بعضهم لمبادئ وضوابط للحرب العادلة؛ وعدد مبادئها في الآتي:

- 1- السبب العادل: العادل لشن الحرب. أي أن يكون هناك مبرر.
 - 2- الملاذ الأخير: أي أن تكون الحرب آخر وسيلة تلجأ إليها الدولة بعد أن تستنفذ كل الوسائل السلمية لشن الحرب أولاً.
 - 3- التناسب: أي أن تكون المنافع التي يمكن أن تنتج من وراء شن الحرب أكبر-على نحو معقول-من الخسائر التي يمكن أن تتجم من شنّها .
 - 4-التيقن من النصر: أن يكون هناك قدر معقول من النجاح من وراء كسب الحرب.
 - 5- الوسائل المشروعة: أي: أن تكون الوسائل المستخدمة منذ اندلاع الحرب، وحتى هزيمة الخصم شرعية وعادلة- .
 - 6 -حصانة غير المقاتلين: أي: عدم استخدام المدنيين أثناء الحرب.
 - 7- السلام العادل: أي أن يكون السلام الذي ستسفر عنه الحرب عادلاً (1).
- فنجد أن هذه العناصر في نظام الجهاد في أرقى حالة، ففي نظام الجهاد أوضح تبرير لفعل الحرب، وعلى مدى إمكانية تبريرها يكون القرب مما أطلق عليه الحرب العادلة.

[https://political-](https://political-encyclopedia.org/dictionary/%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%84%D8%A9)

[encyclopedia.org/dictionary/%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%84%D8%A9](https://political-encyclopedia.org/dictionary/%D9%86%D8%B8%D8%B1%D9%8A%D8%A9%20%D8%A7%D9%84%D8%AD%D8%B1%D8%A8%20%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D8%AF%D9%84%D8%A9)

(¹) الشريف: حمدي، نظرية الحرب العادلة بين اليوتوبيا والأيدولوجيا ص 4، مؤسسة مؤمنون بلا حدود للدراسات والأبحاث، بتاريخ 18

أبريل: 2016م. ، مجلة بحوث كلية الآداب، ص ، 2501 ، البحث على الرابط -<http://www.mominoun.com/pdf1/2016>

.02/youtoubia.pdf

خامساً: نظام يستشعر أفرادَهُ بكونه ديناً وتعبداً وطاعة:

الجهاد منزلته في الدين الإسلامي عظيمة يقول النبي . صلى الله عليه وسلم: «رأس الأمر الإسلام، وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد» (1).

وهو من الأعمال الفاضلة فقد (سئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان بالله ورسوله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «جهاد في سبيل الله» قيل: ثم ماذا؟ قال: «حج مبرور» (2)

وبالتالي استشعار الأجر، ومن فضائل الجهاد . أيضاً قوله حديث معاذ بن جبل، أنه سمع رسول الله . صلى الله عليه وسلم . يقول: «من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة» (3).

بل توعد المولى . سبحانه . من يكون الجهاد في سبيل الله أحب إليه من أفراد أسرته أو ممتلكاته؛ قال تعالى
لَقُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِينُ
تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ
{ (4) .

المبحث الثاني: أعمال وإجراءات في نظام الجهاد:

الناظر في نظام الجهاد يجد أعمالاً متعددة، وإجراءات متنوعة، نوردها في مطلبين؛ أولهما: في أعمال ما قبل القتال، والثاني: في أعمال أثناء وما بعد القتال.

المطلب الأول: أعمال ما قبل القتال:

نورد منها الآتي:

أولاً: التمويل المالي في الجهاد متنوع:

1. الأموال العامة للدولة:

الأصل أن مورد ميزانية الجهاد والأعمال العسكرية من الأموال العامة للدولة.

(1) رواه الترمذي، وقال حسن صحيح: محمد بن عيسى بن سورة، سنن الترمذي (5 / 12)، أبواب الإيمان: باب ما جاء في حرمة الصلاة، قم (2616)، ط 2، مصر: شركة مصطفى الباي، 1395هـ - 1975م.

(2) رواه البخاري، الجامع الصحيح (2 / 133)، كتاب الحج: باب فضل الحج المبرور، رقم (1519).

(3) رواه أبو داود: سليمان بن الأشعث، السنن (3 / 21)، كتاب الجهاد: باب فيمن سأل الله تعالى الشهادة، رقم (2541)، بيروت: مكتبة العصرية.

(4) (التوبة: 24).

وتوجد هناك مصارف أخرى ثابتة ومحددة؛ منها الآتية.

2. الزكاة:

سهم من أسهم مصارف الزكاة الثمانية يخص الجهاد، وهو سهم في سبيل الله.

قال تعالى { إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ }⁽¹⁾، وفي سبيل الله هو الجهاد وهو رأي معظم العلماء؛ وما أحسن قول القرضاوي: (بل الذي أرجحه أن المعنى العام لسبيل الله لا يصلح أن يراد هنا، لأنه بهذا العموم يتسع لجهات كثيرة، لا تحصر أصنافها فضلاً عن أشخاصها، وهذا ينافي حصر المصارف في ثمانية، كما هو ظاهر في الآية، كما أن سبيل الله بالمعنى العام يشمل إعطاء الفقراء والمساكين وبقية الأصناف السبعة الأخرى، لأنها جميعاً من البر وطاعة الله، فما الفرق إذن بين هذا المصروف وما سبقه وما يلحقه؟

إن كلام الله البليغ المعجز يجب أن ينزه عن التكرار بغير فائدة، فلا بد أن يراد به معنى خاص يميزه عن بقية المصارف، وهذا ما فهمه المفسرون والفقهاء من أقدم العصور، فصرفوا معنى "سبيل الله" إلى الجهاد. وقالوا: إنه المراد به عند إطلاق اللفظ؛ ولهذا قال ابن الأثير: إنه صار لكثرة الاستعمال فيه كأنه مقصور عليه)⁽²⁾.

ومما يؤيد أن سهم في سبيل الله يصرف للقتال، قوله صلى الله عليه وسلم: " لا تحل الصدقة لغني إلا لخمسة: لغاز في سبيل الله، أو لعامل عليها، أو لغارم، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل كان له جار مسكين فتصدق على المسكين، فأهداها المسكين للغني" ⁽³⁾.

قال العز بن عبد السلام: (صرف الزكاة إلى الأصناف، لما فيه .. وكذلك إعانة المجاهدين على الجهاد الذي هو تلو الإيمان برب العالمين).⁽⁴⁾.

(1) (التوبة: 60).

(2) القرضاوي: يوسف، من موقعه الإلكتروني على هذا الرابط <https://www.al-qaradawi.net/node/3705>.

(3) رواه أبوداود، السنن (2 / 119)، كتاب الزكاة: باب من يجوز له أخذ الصدقة وهو غني، رقم (1635). (وقال ابن الجوزي: رجال إسنادهم ثقات) الصنعاني: الحسن بن أحمد، فتح الغفار الجامع لأحكام سنة نبينا المختار 2 / 825، ط1، عالم الفوائد، 1427هـ.

(4) ابن عبد السلام، عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، قواعد الأحكام في مصالح الأنام (1 / 34).

3. الفيء:

الفيء هو (ما يحصل من الكفار بغير قتال وإيجاف خيل وركاب)⁽¹⁾.

ويصرف الفيء في المذهب الشافعي على خمسة أقسام، قال ابن حجر ((وخمسه لخمسة) متساوية) أحدها مصالحي المسلمين كالثغور)⁽²⁾.

وخالفه غيره، ومنهم الحنفية فقالوا إن الفيء كله لبيت مال المسلمين⁽³⁾ الفيء هو مصدر مالي آخر مما يمد به الجهاد في سبيل الله في بعض ..

4. الضريبة المؤقتة:

كل هذه الموارد المتقدمة إذا لم تف بجاجة الجهاد، وارتقت حاجة البلد للجهاد لحالة الضرورة كمداهمة العدو، أو أسره لمسلمين أو نحو ذلك فيمكن اللجوء إلى أخذ ضريبة مؤقتة على المسلمين زائداً على الزكاة، وقد حكى القرطبي الاتفاق على ذلك؛ قال رحمه الله: (واتفق العلماء على أنه إذا نزلت بالمسلمين حاجة بعد أداء الزكاة فإنه يجب صرف المال إليها. قال مالك رحمه الله: يجب على الناس فداء أسراهم وإن استغرق ذلك أموالهم. وهذا إجماع أيضاً)⁽⁴⁾.

5. وإذا كان الأصل أن يستفاد إلا من المال الطيب الحلال، فعند الضرورة القصوى، وفي حالات محددة وفي ظروف طارئة ضرورية ضيقة قد يجوز بعد الفتوى من أهلها المطلعين على ذلك الطرف قد يجوز اللجوء إلى التمويل أو شراء السلاح عبر عقود فيها ما يخل كالربا، وقد أقر ذلك مجمع البحوث بالأزهر الشريف في فتوى له؛ ونصها (الإقراض بالربا المحرم لا تبيحه حاجة ولا ضرورة، والاقتراض بالربا محرم كذلك، ولا يرتفع إثمه إلا إذا دعت إليه الضرورة. وكل امرئ متروك لدينه في تقدير ضرورته)⁽⁵⁾.

(1) النووي: يحيى بن شرف، روضة الطالبين وعمدة المفتين (6 / 354)، ط 3، بيروت: المكتبة الإسلامية، 1412 هـ - 1992 م.

(2) الهيثمي: أحمد بن علي، تحفة المحتاج في شرح المنهاج (7 / 131)، بيروت: دار إحياء التراث.

(3) يُنظر: ابن عابدين: محمد أمين، رد المحتار على الدر المختار (4 / 138)، رد المحتار (6 / 156)، ط 2، بيروت: دار الفكر، 1992 م - 1412 هـ.

(4) القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (2 / 242).

(5) ينظر: في: مصطفى: مصطفى ابراهيم، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية ص 22، رسالة ماجستير، جامعة مصر الدولية، 2006 م.

وقد خلصنا في دراسة سابقة إلى كون هجوم العدو الواقع والمظنون ظناً غالباً مع عدم وجود سبيل لتغطية الحاجة ومع الضرورة القصوى والفتوى من أهلها يجوز التعاقد بالربا ضرورة بشروطها⁽¹⁾.

ثانياً: في نظام الجهاد الحث على الجهاد والعسكرة:

عن ابن عمر -رضي الله عنهما- قال: سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم يقول: (لئن أنتم اتبعتم أذناب البقر، وتبايعتم بالعينة، وتركتكم الجهاد في سبيل الله، ليلزمنكم الله مذلة في أعناقكم، ثم لا تنزع منكم حتى ترجعون إلى ما كنتم عليه، وتتوبون إلى الله)⁽²⁾.

وكفى بهذه النتائج غير المرجوة حثاً على الجهاد.

ثالثاً: في نظام الجهاد الأمن المسبق:

فيه ما أطلق عليه بعضهم بالأمن الجهادي: ويعني: (السلامة والوقاية من الوقوع في كيد العدو، ومكره، وحبائله، ومؤامراته، وخداعه، ومفاجئاته)⁽³⁾.

ومن أعمال الأمن الجهادي معرفة العدو والاستعداد له وتجنبه، وممكن السياسة تدخل في ذلك

- حتى عند فعل الصلاة صلاة الخوف.
- التنبيه على المندسين.
- تذكير المجاهدين بالفضل.

رابعاً: الإعداد للأفراد:

1. مادياً بمثل:

أ- بإتقان استخدام الأسلحة ومتعلقات المعركة ومنه التخطيط والجاسوسية، ومن مستلزمات الحث على الرمي تعلم الأفراد له وإتقانهم ففي صحيح مسلم عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ . رضي الله عنه . قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -

(1) يُنظر: بأفضل: آليات التنمية في الشريعة الإسلامية ص 258.

(2) رواه أحمد، المسند (9/ 395)، مسند عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، رقم (5562)، ط 2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1420 هـ، 1999م، قال الحافظ ابن حجر معلقاً: (رواه أبو داود من رواية نافع عنه، وفي إسناده مقال، ولأحمد: نحوه من رواية عطاء، ورجاله ثقات، وصححه ابن القطان) بلوغ المرام من أدلة الأحكام (2/ 24)، ط 3، الرياض: دار أطلس، 1421 هـ - 2000 م.

(3) رمضون: عبد الباقي، الجهاد سيبلنا ص 187، ط 2، بيروت: مؤسسة الرسالة، 1410 هـ . 1990م.

صلى الله عليه وسلم - وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ : (وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ " أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا
إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ أَلَا إِنَّ الْقُوَّةَ الرَّمِيَّ) (1) .

ب- الحث على التدريب:

فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من نسيان ما تعلمه المرء من الرمي، وهذا يلزم التدريب عليه فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من علم الرمي، ثم تركه، فليس منا» أو «قد عصي» (2).

2. معنوياً بصفات عدة حث عليها:

ومنها:

أ- التربية على الإخلاص مهما كان الموقع قال صلى الله عليه وسلم: (طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة، كان في الحراسة، وإن كان في الساقة كان في الساقة) (3).

ب- التربية على أن النصر من عند الله ومن ثم بالتطلع يكون فوقي، قال تعالى ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ (4).

لكن هذا النصر يستلزم عدم وقوع أي أخطأ على الأرض، وإلا فالإخفاق، قال أبو الدرداء رضي الله عنه: (إنما تقاتلون بأعمالكم) (5).

حتى الأخطاء العسكرية، تؤثر بالطبع مثل مخالفة أوامر القيادة وهو من أسباب ما وقع في غزوة أحد. 41. استشعار مقاتلي الجهاد أن الدنيا فانية؛ يقول البوطي: (إن السر الكامن في الجهاد، ونفاذ قوته، والرغبة التي تسري منه إلى أفئدة الظالمين والمبطلين، يتمثل في اليقين الثابت والصامد لدى أربابه القائمين بأمره، بأن هذه الحياة الدنيا ليست إلا ممراً يعبر منه الإنسان إلى الحياة المستقرة الباقية، وأنها ليست إلا أعماراً تقول إلى زوال في لحظة ثابتة مستقرة في علم الله عز وجل. فهي لا تقبل أي إمهال أو استعجال. فما أيسر أن يضحي بها صاحبها - إذا اقتضى الأمر - في سبيل الدفاع عن شرعة الحق وموازين العدل،

(1) مسلم ، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (3 / 1522) رقم (5055) كتاب الإمامة : باب فضل الرمي، رقم (169) .

(2) رواه مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (3/ 1522)، كتاب الإمامة: باب فضل الرمي والحث عليه، وذم من علمه ثم نسيه، رقم (169).

(3) رواه البخاري، الجامع الصحيح (4 / 34)، كتاب الجهاد والسير: باب الحراسة في الغزو في سبيل الله، رقم (2887).

(4) (الأأنفال: 10).

(5) رواه البخاري معلقاً (4/ 20)، كتاب الجهاد والسير: باب: عمل صالح قبل القتال.

وفي سبيل ذلك معالم البغي والجور. إذ هو يعلم أنه، في الحقيقة، لا يضحى إلا بوهم.. لأنه لن يستعجل لنفسه بذلك موتاً ولن يطيل حياة (1).

خامساً: استيعاب كل أفراد الأمة في القتال:

الأصل أن كل فرد مسلم مكلف يتوجه إليه الخطاب الشرعي بفعل فروض الكفاية ومنها الجهاد أي القتال . بشرطه وبحسب الفتوى من أهلها.

فابتداء باستشعاره في نفسه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من مات ولم يغز، ولم يحدث به نفسه، مات على شعبة من نفاق»(2).

قال في فتح المعين مستندا إلى الحديث : (واعلم، أنه ينبغي لكل مسلم أن ينوي الجهاد في سبيل الله، ويحدث نفسه به حتى يسلم من الوعيد الوارد في ترك ذلك) (3).

بل في حالة جهاد الطلب وهجوم العدو يلزم حتى النساء، قال في مغني المحتاج مع المنهاج: (الثاني يدخلون بلدة لنا فيلزم أهلها الدفع بالممكن، فإن أمكن تأهب لقتال وجب الممكن حتى على فقير وولد ومدين وعبد بلا إذن) والنساء كالعبيد إن كان فيهن دفاع، وإلا فلا يحضرن. قال: الرافي: ويجوز أن لا تحتاج المرأة إلى إذن الزوج) (4).

سادساً: ديناميكية ناجعة في تكليف الأفراد به:

التكليف بالجهاد كبقية التكاليف العامة يتوجه الواجب فيه أولاً على الدولة، وقد عد الماوردي الجهاد من مهام الدولة(5).

ثم يتوجه التكليف للقريبين من منطقة الجهاد، وهكذا مثل فروض الكفاية تكبر دائرة التكليف وفق هذه الآلية، حتى أنه قد يتوجه إلى الأمة جمعاء على سبيل الكفاية.

(1) البوطي: فقه السيرة، عنه: القرضاوي، الجهاد في الإسلام (1/ 226-227).

(2) رواه مسلم، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (3/ 1517)، كتاب الإمارة: باب ذم من مات، ولم يغز، ولم يحدث نفسه بالغزو، رقم (158).

(3) شطا: أبوبكر بمن محمد، إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين (4/ 205)، ط 1، دار الفكر، 1418 هـ - 1997م.

(4) الشربيني، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (6/ 2322).

(5) الماوردي: علي بن محمد، الأحكام السلطانية ص 40، ط 1، القاهرة: البابي الحلبي، 1380 هـ . 1960م.

يقول ابن عابدين . في موضوع الجهاد نفسه: (فإن عجزوا أو تكاسلوا فعلى من يليهم ، حتى يفترض هذا التدرج على كل المسلمين شرقاً وغرباً)⁽¹⁾ .

ومع أنه يبقى التكليف على الأفراد فرض كفاية إلا أنه لا يسقط التكليف بالفعل المطلوب في الواقع إلا بتنفيذه ومن ثم ينتقل التكليف إلى فرض العين في حالات؛ وهي:

1. إذا دهم العدو أرض المسلمين.
2. استنفار الحاكم للناس:
- قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا هجرة بعد الفتح ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا)⁽²⁾.
3. ثم هو يتعين على أناس محددين في حالات؛ منها(3):
4. بالشروع فيه كما إذا التقى الصفان.
5. إذا لن يستطيعه إلا أفراد فيتعين عليهم.
6. وبتعيين الحاكم لأناس:

قال في أقرب المسالك: ((وتعين) الجهاد (بتعيين الإمام) لشخص ولو عبدا وامرأة)⁽⁴⁾.

المطلب الثاني: نظام الجهاد في أثناء القتال وبعده:

يعطي نظام الجهاد للقائم به في أثناء القتال والمعركة وبعدها بعض الأدبيات والأحكام والتوجيهات، التي تجعله أقرب إلى النصر وأبعد من الهزيمة؛ ومن ذلك نورد الآتي:

أولاً: نظام الجهاد تعامل إنساني:

عن أنس بن مالك، (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «انطلقوا باسم الله وبالله وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخا فانيا ولا طفلا ولا صغيرا ولا امرأة)⁽⁵⁾.

ففيه رحمة، إذ فيه مراعاة للحالات الخاصة فلا يقتل الطفل ولا المرأة غير المسلحة.

(1) ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار (4 / 126) .

(2) رواه البخاري، الجامع الصحيح (4 / 23)، كتاب الجهاد والسير: باب وجوب النفير، رقم (2825).

(3) ينظر: في: بافضل: أحمد صالح علي، الفروض الكفائية سبيل التتمية المستدامة ص 237-240، ط 1، الدوحة: إدارة البحوث والدراسات الإسلامية، 1435 هـ . 2014م.

(4) الصاوي: أحمد بن محمد الخلوتي، حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك (2 / 274)، دار المعارف.

(5) رواه أبوداود، السنن (3 / 38)، كتاب الجهاد: باب في دعاء المشركين، رقم (2614).

وعند مباشرة القتال هناك نهي عن المثلة فعن سمرة بن جندب قال : (كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يحثنا على الصدقة وينهانا عن المثلة)⁽¹⁾.

وظاهر إطلاق النهي عموم النهي عن المثلة⁽²⁾ فيتناول النهي ما بعد القتال و أثناء المعركة .

يقول القرطبي : (واعلم أن مطلق قوله: " اقتلوا المشركين " يقتضي جواز قتلهم بأي وجه كان، إلا أن الأخبار وردت بالنهي عن المثلة)⁽³⁾.

ويعامل الأسير معاملة حسنة وكفى بوصف المولى سبحانه بعض أهل الصدر الأول بكونهم {وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا } (إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا)⁽⁴⁾.

ثانياً: فيه ترتيب أولويات:

فهناك تزمين للأعمال، وعلى سبيل المثال قال الشريبي: (وما ذكره المصنف محله في الغزو، وأما حراسة حصون المسلمين فمتعينة فوراً.)⁽⁵⁾.

ثالثاً: اليقظة الدائمة:

حتى في وقت الصلاة، قال تعالى {وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَدَىٰ مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرَضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ }⁽⁶⁾.

رابعاً: في نظام الجهاد مرونة:

ومن الأمثلة على ذلك في الفرار ليس بالضرورة ضعف العدد بل المعتبر ضعفهم أمام قوة العدو، وهو رأي بعض الفقهاء؛ فقد (ذهب ابن الماجشون، ورواه عن مالك أن الضعف إنما يعتبر في القوة لا في العدد، وأنه

⁽¹⁾ رواه أبو داود ، السنن (3 / 6) كتاب الجهاد : باب في النهي عن المثلة ، والنسائي ، السنن الكبرى (7 / 101) من حديث أنس كتاب المحاربة باب النهي عن المثلة ، والدارمي ، السنن (1 / 478) من حديث عمران بن الحصين، كتاب الزكاة : باب الحث على الصدقة، رقم (1697). وقد قوى الحافظ في فتح الباري إسناد إحدى الروايات (7 / 459)، فتح الباري (11 / 570)، بيروت: دار المعرفة، 1379هـ.

⁽²⁾ وقد قرر الحافظ ابن حجر : عموم حديث المثلة ، فتح الباري (3 / 367).

⁽³⁾ القرطبي، الجامع لأحكام القرآن (8 / 72).

⁽⁴⁾ (الإنسان: 8 . 9).

⁽⁵⁾ الشريبي، مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج (6 / 9).

⁽⁶⁾ (النساء: 102).

يجوز أن يفر الواحد عن واحد إذا كان أعتق جواداً منه وأجود سلاحاً وأشد قوة (1)، يقول أحد المعاصرين معلقاً: (وهذا مُتَّجِهٌ مقبول في عصرنا، فإن الحرب اليوم ليست بالعدد، ولا تقوم على الكم والكثرة من المقاتلين، إنما المدار على قوة الأسلحة، وخصوصاً إذا كان العدو يمتلك أسلحة نووية، .. ويهدد المسلمين باستخدامها، وعرف المسلمون أنه لا يمنعهم مانع من ذلك) (2).

خامساً: استشراف وجود الأمور الخارقة:

الجهاد يستشرف وجود فوائد غير معتادة وحلول غير ممكنة في العادة وأعمال خارقة لقدرة البشر؛ ومن ذلك حصول المعجزات أو الكرامات للمجاهدين من مالك الكون والقادر على كل شيء سبحانه.

قال تعالى في إحدى المعارك {بَلَىٰ إِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ} (3).

وقال سبحانه {وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ التَّيْتُمْ فِي أُغْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أُغْيُنِهِمْ} (4).

سادساً: المرونة في تنفيذ عمليات القتال ومراحله:

مر تشريع القتال بمراحل وصولاً لقوله تعالى: {أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ} (5)، فالمراحل التي مر بها تشريع القتال يبقى حكمها بحسب الواقع؛ يقول الزركشي: (ويعود هذان الحكمان أعني المسألة عند الضعف والمسايفة عند القوة يعود سببهما وليس حكم المسايفة ناسخاً لحكم المسايفة بل كل منهما يجب امتثاله في وقته فائدة) (6).

فلذا شرعت الهدنة، وأجمع العلماء على جوازها، وإن اختلف في جوازها بعد عشر سنوات فمنعها بعضهم وهو مذهبنا الشافعي، وبعضهم جوز الزيادة لكنهم اتفقوا على أنها لا بد أن تقدر بمدة معينة (7)؛ قال النووي: (على

(1) ابن رشد: محمد بن أحمد، بداية المجتهد ونهاية المقتصد (2/ 150)، القاهرة: دار الحديث، 1425هـ - 2004م.

(2) القرضاوي، فقه الجهاد (1/104).

(3) (آل عمران: 125).

(4) (الأنفال: 44).

(5) (الحج: 39).

(6) الزركشي: محمد بن عبد الله بهادر، البرهان في علوم القرآن (2/ 43)، ط 1، دار إحياء الكتب العربية، 1376 هـ - 1957م.

(7) حكي ذلك الاتفاق الزحيلي، آثار الحرب ص 675.

عشر سنين إذا لم يكن الإمام مستظهاً عليهم وإن كان مستظهاً لم يزد على أربعة أشهر وفي قول يجوز دون سنة (1)، ومقابله قول الجمهور أنه تجوز الزيادة على عشر سنوات وهو موكل إلى الإمام بحسب المصلحة (2).

سابعاً: الحرص الشديد على الثبات في المعركة:

ومنه قوله تعالى { إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ } (3).

قال الرازي: (قال أبو إسحاق: أعلم الله تعالى أنه يحب من يثبت في الجهاد ويلزم مكانه كثبوت البناء المرصوص .. وقد قيل أنه . ضرب هذا المثل للثبات: يعني إذا اصطفوا ثبتوا كالبنيان المرصوص الثابت المستقر) (4).

فلذا رفع جرم الهارب لدرجة الكبائر الموبقات ف(عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «اجتنبوا السبع الموبقات» ، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات» (5)، فالفرار من المعركة يُعد من الكبائر (6).

وقال تعالى { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا فَلَا تُوَلُّوهُمُ الْأَدْبَارَ () وَمَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ } (7).

ثامناً: إيجابية الأفراد:

فلا تعدي، ولا غلول ف(إن أحكام الشريعة قيدت الدولة والمجاهدين بقيود تمنع من التجاوز والعدوان، وتقتصر على قدر الحاجة والضرورة) (8).

(1) شرح النووي على صحيح مسلم (12/ 143)، ط 2، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1392هـ.

(2) الزحيلي، آثار الحرب ص 679.

(3) (الصف: 4).

(4) الرازي: محمد بن عمر، مفاتيح الغيب (29/ 527)، ط 3، بيروت: دار إحياء التراث العربي، 1420 هـ.

(5) رواه البخاري، الجامع الصحيح (4/ 10)، كتاب الوصايا: باب قول الله تعالى: {إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً، إنما يأكلون في بطونهم نارا وسيصلون سعيراً}، رقم (2766).

(6) ينظر: النووي، شرح النووي على صحيح مسلم (2/ 88).

(7) (الأنفال: 15، 16).

(8) الصوا: أثر الجهاد في تحقيق السلام (نظرة مقاصدية) - <https://www.cilecenter.org/ar/resources/articles-essays/athr-aljhad-fy-thqyq-alslam-nzrt-mqasdyt-bqlm-alsykh-alastadh-aldktwr-ly>

تاسعاً: الحرص الشديد على وحدة الصف:

قال تعالى { إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ }.

قال في التفسير الكبير (قال أبو إسحاق: .. يجوز أن يكون على أن يستوي شأنهم في حرب عدوهم حتى يكونوا في اجتماع الكلمة، وموالاته بعضهم بعضاً كالبنيان المرصوص) (1).

بل يحصل التدخل التوجيهي الإلهي عند طرؤه ما يחדش ذلك، فيرتفع بالمقاتلين إلى أفق أرقى، قال تعالى: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} (2).

والخلاصة ف(قد كان الجهاد . بشرطه وأحكامه وآدابه . مصدر خير كثير وبركة عامة للعالم ورحمة للإنسانية، وقد حُرِمَ العالم فوائده وبركاته منذ انقطع وتوقف ..) (3).

الخاتمة

أولاً: النتائج:

بحمد الله تم ما يسر المولى كتابته، في هذه الدراسة وخلص البحث إلى نتائج منها:

1. هناك نظام متكامل للجهاد، راقٍ ومفيد.
2. يمكن لمريد الخير لبلده ودولته أن يجعل هذا النظام المنهج الرئيس في سير المجال العسكري، وقد طبق هذا النظام وآتى ثماره.
3. هناك اجتهادات للفقهاء المتقدمين والمعاصرين فرعت على مجملات مصادر النظام وأدلتها، في محاولات لتواكب كل عصر.

ثانياً: التوصيات:

خرجت الدراسة بتوصيات منها:

(1) الرازي، مفاتيح الغيب (29 / 527).

(2) (الأنفال: 1).

(3) مقدمة أبي الحسن الندوي لكتاب الجهاد في سبيل الله حقيقته وغاياته ص (4/1)، القادري: عبد الله محمد، ط 2، جدة: دار المنارة، 141هـ 1992م.

1. على الدول الإسلامية أن تقرر نظم الجهاد كمنهج عام لسير البلد العسكري.
2. على النخب العلمية والسياسية والعسكرية أن تلتفت إلى هذا المهيع الراشد لتستلهم منه برامجها ومقترحاتها وتنظيراتها وسيرها.